

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٦٨) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٨

بشأن تجديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الانتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسم كل منها:

الرقم القومي	الشركة	نارخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	٥
٢٧٠١٠١٢٠١٠٣٢٣٤	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٤/١٩	١٧٦٢٧	خالد على شوقي محمد على مصطفى	١
٢٨١١١٩٠١٠٥٧٥١	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٤/١٩	٢٤٢١٦	احمد مصطفى عبد الفتاح حسن	٢
٢٦٩٠٥١٢٠١٠٣٧٤٢	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٤/١٩	١٠٨١١	صفاء احمد صالح مصطفى	٣
٢٦٦١٠٢١١٩٠٠٤٢٤	مصر للتأمين	٢٠٢٤/٤/٢٤	١٠٩٨١	رضا محمد احمد عوض	٤

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز